مفهوم النص عند دعاة التجديد ـ دراسة نقدية في ضوء مفهوم النص عند علماء أصول الفقه

د. يحيى بن حسين الظلمي*

سلم البحث في ١٤٣٦/١١/٣هـ بسم الله الرحمن الرحيم اعتمد للنشر في ١٤٣٦/١٢/٩هـ

ملخص البحث:

هذا البحث يتناول قضية مفهوم النص عند بعض دعاة التجديد ممن تبنوا مناهج التأويلية الحديثة عند تأويل النص الديني، مع نقد هذا المفهوم في ضوء مفهوم النص عند علماء أصول الفقه، والبحث يناقش مفهوم النص من خلال ثلاث علاقات بين النص والمعنى والنص والتأويل والنص والقدسية، وقد ظهر أن النص عند دعاة التجديد مفتوح على معاني سيالة لا نهاية لها، يُحَمَّل المعاني من قبل القرّاء، لا يحمل معنى واحداً يبحث عنه أهل التأويل، فالنص كائن جامد من الحروف والألفاظ، مفرغ من أي معنى، وقيمة النص لا تظهر إلا بالتأويل، وهو تأويل يخضع لمنهجية واسعة جداً، لا تقف عند تأويل، ولا تلتزم بشروط سوى العقلانية ومراعاة الظرف والواقع الذي يعيشه المؤوِّل، وهذا كله ينطلق من حصر القدسية في لفظ النص الديني دون معناه، مع عزل النص الديني عن أي معنى موضوعي قد يقيد عملية التأويل ويأسرها، في حين أن العلاقة بين النص والمعنى والتأويل عند علماء أصول الفقه تخضع لنظرية الظهور والخفاء، فالنص يأتي في أحد مراتبه جلياً واضحاً في الدلالة على المعنى الذي قصده الشارع، فيحمل دلالة قطعية، لا يجوز أن يتعداها المؤوِّل، وحين تكون الدلالة خفية فهذا لا يعنى فتح الباب لتأويل منفلت لا يخضع لضابط، بل قد نصبوا شروطاً للتأويل، ومنهجية دقيقة يخضع لها المؤوِّل، وهذا كله ينطلق من قدسية النص والمعنى عندهم، وكون النص الديني ليس كأي نص آخر من النصوص اللغوية التي تخضع لعملية التأويل، بل هو كلام الله تعالى، يحمل معاني ومقاصد مقدسة، لا يسوغ لكل أحد أن يتصدى لبيانها أو الكشف عنها، سوى من بلغ رتبة الاجتهاد في التعامل مع هذه النصوص، فهذه النصوص تحمل معاني موضوعية في نفس الأمر، لكنها أحياناً تكون صريحة ظاهرة، وأحيانا تكون خفية وتستدعي التأويل.

---

* الأستاذ المساعد بقسم أصول الفقه، كلية الشريعة بالرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية.

Abstract:

Text, as viewed by modern jurisprudence advocators, is open for countless meanings as text per se is meaningless, and the value of a text is only obtained by re-reading and interpretation so that the text gets produced again and again.The holiness of text has no relationship with the meaning itself; rather, it is limited to characteristics and lexical items that have no denotation. The researcher discusses this issue in the light of the relationships between text and meaning as perceived by jurisprudents.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، وبعد، فإن العلاقة الجدلية بين اللفظ والمعنى كانت وما تزال تبعث نقاشاً علمياً ونقدياً عميقاً في أوساط المدارس اللغوية النقدية قديماً وحديثاً، وذلك من جهة أيهما يحمل السلطة على الآخر، هل الألفاظ تحمل معانيَ محددة يصل إليها المخاطَب من خلال هذه الألفاظ، أو أن الألفاظ مجرد وسيط بين المخاطَب ومعانٍ سيالة لا حصر لها، يفهم منها كل مخاطَب ما يناسب واقعه وقدرته على الفهم، بناء على تأثير عوامل كثيرة جداً تحيط بأركان عملية التخاطب، وليس هناك معنى محددٌ يقع خلف هذه الرموز اللفظية ؟.

إن هذه العلاقة الجدلية بين اللفظ والمعنى انسحبت ابتداءً من الكلام في اللغات ووظيفتها الحقيقية، هل اللغة أداة اتصال، بحيث يكون لكل لفظ معنى واحدٌ، يصل من خلاله المخاطَب لمقصد المتكلم باللفظ، أو أن اللغة عالمٌ مفتوح على المعاني، بحسب اختلاف القرّاء والمؤولين؟.

إن العلاقة بين اللفظ والمعنى بحثٌ نقدي لغوي من حيث الأصل، وهو بحثٌ جدليٌ متشعب، يأتي في سياق الدراسات النقدية التحليلية للنصوص الأدبية شعراً ونثراً وقصة ورواية..الخ، وهذه النصوص بشرية قد تحتمل مثل هذه الدراسات في حقل الاختصاص، ولكن الإشكال أن بعض دعاة تجديد الخطاب الديني من العقلانيين والحداثيين حاول نقل هذه المناهج والنظريات التي تعالج جدلية العلاقة بين اللفظ والمعنى إلى النص الشرعي، وحاول تطبيق بعض أدوات علم اللسانيات المعاصر في إعادة قراءة النص الديني (تأويله) كالمنهج البنيوي[1]، والتفكيكي[2]، وهذه الأدوات تفتح

الألفاظ على معاني سيالة واسعة لا حدود لها، ولا تؤمن بمعنى واحد يتحرى جميع المؤولين الوقوف عنده، وقد صرح بعض هؤلاء بأن النص الديني كغيره من النصوص البشرية، قابلٌ لتطبيق هذه المناهج التأويلية عند تفسيره؛ لأنه بات نصاً ثقافياً بشرياً بعد أن خوطب به البشر بلغتهم، التي لها قوانين تحكم التخاطب بها كأي لغة أخرى.

وقد أردت أن أناقش هذا المفهوم الجديد للنص، وأنقده في ضوء مفهوم النص عند علماء أصول الفقه، وهم المشتغلون بأدوات تفسير النص الشرعي (دلالات الألفاظ) وذلك تحت عنوان: (مفهوم النص عند دعاة التجديد (دراسة نقدية في ضوء مفهوم النص عند علماء أصول الفقه)، وقد رأيت أن قضية القوم يمكن مناقشتها ونقدها من ثلاثة محاور: النص والمعنى، والنص والتأويل، والنص والقدسية، وهي محاور يبنى بعضها على بعض كما سيتضح من خلال الدراسة إن شاء الله تعالى.

أهمية الموضوع:

١- إن هناك خلطاً واضحاً بين مفهوم النص عند الأصوليين، أهل الاختصاص في تفسير النص الشرعي، وبين مفهوم النص عند دعاة التجديد وأرباب المناهج التأويلية الحديثة، وهذا الخلط ربما كان مقصوداً ممن يروج لمناهج التأويلية الحديثة، وربما كان عن جهلٍ لعدم تمرسهم ودرايتهم بتلك المناهج الأصيلة التي أصلها أهل الفن، وهذه الدراسة تبين الفرق الواسع بين المفهومين.

٢- أن كلام المحْدَثين عن مفهوم النص (العلاقة بين اللفظ والمعنى) فيه غموض وتعقيد؛ بناءً على انطلاقهم من مناهج وتحليلات غريبة عن المتخصص في العلم الشرعي، فناسب أن يقوم المتخصص بتقريب مقاصدهم، ثم نقدها، في ضوء مفهوم النص عن علماء أصول الفقه.

٣- الأثر الواسع لهذه المناهج الحديثة في مفهوم النص على كثير من الأوساط الثقافية والفكرية والنقدية والإعلامية، مما يستدعي الدراسة، والتنبيه على بعض المغالطات التي وقعت تحت مفهوم النص، وأُلبست اللبوس الشرعي التأصيلي.

الدراسات السابقة:

لاشك أن هناك دراسات كثيرة ناقشت دعوات التجديد عموماً، ومناهج التأويلية

الحديثة خصوصاً، وتناولت مشروعهم الفكري مع النص الديني، ما بين دراسات موسعة، ومختصرة،[٣] ومقالات، وأوراق ندوات، ولكنني لم أقف على دراسة تناولت مفهوم النص عند دعاة التجديد من محاوره الثلاثة المذكورة سابقاً: (النص والمعنى، النص والتأويل، النص والقدسية) مع نقد هذا المفهوم في ضوء مفهوم النص عند الأصوليين، وهذه الدراسة تحمل رؤية متخصص في علم أصول الفقه، وهي–إن شاء الله– تضيف جديداً، مَهْما كان الزخم النقدي في هذا الباب من المتخصصين وغيرهم.

أهداف الموضوع:

١– بيان مفهوم النص عند دعاة التجديد، من خلال بيان العلاقة عندهم بين النص والمعنى، والنص والتأويل، والنص والقدسية.

٢– نقد هذا المفهوم من خلال بيان مفهوم النص عند علماء أصول الفقه، وموقفهم من العلاقة بين النص والمعنى، والنص والتأويل، والنص والقدسية.

خطة الموضوع:

يقع الموضوع بعد المقدمة في تمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة:

التمهيد: مدخل يمهد القول في مفهوم النص.

المبحث الأول: النص والمعنى، وتحته مطلبان:

المطلب الأول: النص والمعنى عند دعاة التجديد.

المطلب الثاني: النص والمعنى عند علماء أصول الفقه.

المبحث الثاني: النص والتأويل، وتحته مطلبان:

المطلب الأول: النص والتأويل عند دعاة التجديد.

المطلب الثاني: النص والتأويل عند علماء أصول الفقه.

المبحث الثالث: النص والقدسية، وتحته مطلبان:

المطلب الأول: النص والقدسية عند دعاة التجديد.

المطلب الثاني: النص والقدسية عند علماء أصول الفقه.

الخاتمة: وفيها النتائج والتوصيات.

منهج البحث:

يمكن تلخيص المنهج الذي سرت عليه في كتابة هذا البحث فيما يأتي:

- اعتماد المنهج الوصفي التحليلي النقدي.

- الاعتماد على المصادر الأصيلة في جمع المادة العلمية، وذلك بحسب محاور البحث، فرجعت لكتابات المعاصرين عند بيان مفهوم النص عندهم، ورجعت للكتب الأصولية في نقد هذا المفهوم.
- توثيق المادة العلمية، والتمييز بين فكرتي وأفكار الآخرين.
- عزو نصوص العلماء والمؤلفين وآرائهم لكتبهم مباشرة، إلا إذا تعذر ذلك.
- بيان معاني الألفاظ والمصطلحات التي تحتاج إلى بيان.
- التمهيد للمسألة بما يوضحها إن احتاج المقام لذلك.
- استيفاء بحث المسائل بحسب طبيعة البحث.
- كتابة البحث بأسلوبي الخاص.
- ذكر المعلومات المتعلقة بالمصادر في نهاية البحث.

أسأل الله تعالى أن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل، وأن يعلمنا ما ينفعنا، ويزيدنا علماً وعملاً وهدى ورشداً، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم، والحمد لله رب العالمين.

التمهيد: مدخل يمهد القول في مفهوم النص:

من أبرز الموضوعات التي شغلت البحث والباحثين في علم اللغة واللسانيات الحديث موضوع تحليل النصوص وتأويلها، وكشف العلاقة بين الألفاظ والمعاني، وهذه القضية تأثرت بالنسبية كفكرة حاضنة لها، فقامت النظريات اللسانية الحديثة في تأويل النصوص في بعض مناهجها على أساس رفض المعنى الواحد الذي يوصل إليه النص أو اللغة أو اللفظ، وفتح الباب لمعاني سيالة لا نهاية لها، فاللغة لا تدل على الأشياء دلالة حقيقية، ولكن الأشياء تفصح عن نفسها من خلال اللغة واللفظ، تماماً كالمرآة التي لا تحمل صورة على الحقيقة، وإنما تحمل صورة من يقف أمامها، فإذا اختفى وحل مكانه كائن آخر رأى صورته في المرآة نفسها، فكذلك الألفاظ لا تحمل من المعاني إلا ما يحمّلها إياه القراء والمؤوّلون على اختلاف ثقافتهم ومَلَكَة القراءة والتأويل لديهم.

وهذا يعني أن التأويل جزء من حقيقة النص أو اللفظ، والقارئ له سلطة

لانهائية في استنطاق النص، وتحميله المعاني التي يبدعها، وليس هدف قارئ النص محاولة الوصول لمقصد صاحب النص؛ لأن النصوص والألفاظ واللغات مجرد وسيط يبدع القارئ من خلاله المعاني، فلا سلطة للنص في توليد المعاني، وإنما هو قالب مفرَغ من أي دلالة حقيقية، لكنه صالحٌ ليحمله القارئ معاني لا نهاية لها، على حسب مرحلة القراءة، وواقع القارئ الذي يعيد إنتاج النص كلما أصبحت القراءة السابقة غير منتجة في مرحلة ما.[٤]

ويلاحظ من خلال هذا الإيجاز أن النص أصبح يحمل مفهوماً واسعاً جداً بناءً على إهمال دلالته على حقيقة أو معنى واحد يقصده كل القرّاء، وبناءً على إهمال قصد مؤلف النص أو صاحبه الأول، وبناءً على إشراك القارئ أو المؤول في صنع النص وإعادة إنتاجه مرة بعد أخرى، فالنص ليس شيئاً بدون القراءة والتأويل، والمعنى لانهائي وسيال، فالنص هو التأويل، والنص هو القارئ، والنص هو التعدد في المعاني، والنص هو الإبداع في القراءة والتأويل.[٥]

لقد انتقلت هذه المناهج اللسانية في مفهوم النصوص وتفسيرها إلى بعض النخب الحداثية العقلانية المعاصرة من دعاة تجديد الخطاب الديني، التي حاولت أن تحاكم نصوص التراث الإسلامي من خلال هذه المناهج، مع تلميع بعضها، وتقديمه كبديل عصري لأدوات تفسير النصوص التقليدية التي يقدمها لنا التراث الإسلامي من خلال علم أصول الفقه.[٦]، ومن أبرز الكتاب والباحثين والمفكرين الذين حاولوا توسيع مفهوم النص من خلال هذه المناهج نصر حامد أبو زيد في كتبه: مفهوم النص، ونقد الخطاب الديني، والخطاب والتأويل، وغيرها من كتبه وندواته ومقالاته.

كذلك علي حرب في كتبه: التأويل والحقيقة، ولعبة المعنى، ونقد النص، وغيرها من كتبه، كذلك محمد شحرور، والطيب تيزني، ومحمد أركون، ومحمد عابد الجابري، على تفاوت بين كل هؤلاء في التوسع أو الاجتزاء والتلفيق بين هذه المناهج، ولكن بينهم قدراً مشتركاً، يخرجون من خلاله عن مفهوم النص وأدوات التأويل المقررة عند علماء أصول الفقه.

إن هذا التوجه في توسيع مفهوم النص يأتي في سياق حركة تجديد الخطاب الديني المعاصرة، والتي ركزت في معظم دعواتها على النص الديني باعتبار مركزيته ومحوريته في ذاكرة الحضارة الإسلامية والأجيال في مختلف العصور.[٧]

وحينما نقدم دراسة نقدية لهذا المفهوم لسنا نتطرق للمقاصد والنيات التي تقف خلف هذه المشروعات التنويرية الحداثية، وإنما نناقش ما كتب وحرر من هذه المناهج على ضوء تلك المناهج المقررة عند أهل الاختصاص في تفسير النصوص الشرعية وتأويلها، والتي تلقتها الأمة بالقبول عبر عصور من الاجتهاد مضت، فكان لزاماً أن نحاكم ما استجد من مناهج على ضوئها، فنقبل ما وافق الحق والصواب، ونرد ما سوى ذلك، بالنقاش العلمي، والقول الحسن، والله يتولى ما في الضمائر والنيات.

وسوف نقف فيما يأتي عند ثلاثة محاور يمكن من خلالها أن نقرب المعالم الأساسية لمفهوم النص عند هذه المدرسة، وهي: النص والمعنى، والنص والتأويل، والنص والقدسية.

المبحث الأول
النـص والمعـنى
المطلب الأول: النص والمعنى عند دعاة التجديد

المراد بالنص هنا النص الديني، وبالأخص القرآن الكريم ونصوصه التشريعية، ومنهج تفسيرها وتأويلها للوقوف على معانيها، إن أهمَّ اتجاه يتحدد من خلاله (مفهوم النص) البحثُ في المعنى الذي يرشد إليه النص هل هو واحدٌ أو متعدد؟ وليس بالإمكان نقل مناهج التأويلية الحديثة في تحليل النصوص وقراءتها إلى النص الديني إلا بإثبات أن هذا النص انتهى في مرحلته الأخيرة حين خوطب به البشر إلى نص بشري خاضعٍ لمجموعة عوامل ثقافية وتاريخية واجتماعية مؤثرة في فهمه وتأويله، وهو ما يسميه أتباع هذا المنهج (تاريخية النص وتأنسنه)[٨] أي أنه محكوم بالأدوات والمناهج البشرية التي يتم من خلالها تحليل أي نص بشري إنساني وقراءته.[٩]

إن هذه الدعوى مبثوثة في كلامهم بوضوح، ولا يحتاج الباحث لجهد للوقوف

عليها، فعلى سبيل المثال نجد أن د. نصر حامد أبو زيد قد بنى مشروعه في إعادة قراءة النص الديني على فكرة تأنسن هذا النص وتاريخيته، مستدلاً لدعواه بظاهرة أسباب النزول، وأن ارتباط النصوص بأسباب النزول دليلٌ على تاريخية النص، وجدله مع الواقع الذي نزل فيه، وهذا الجدل مستمرٌ بعد تجاوز تلك الأسباب وبقاء النص، وذلك عن طريق التأويل المفتوح لهذا النص، ومراعاة الوقائع المختلفة ومتغيرات الزمان والمكان، ومن هنا يكون النص التشريعي عالمياً، ومستجيباً لحاجات كل عصر، متجاوزاً الزمان والمكان الذي نزل فيه، والنص يحمل دوالَّ تسمح بتجاوز المعنى الأول الذي فسر به، لأن طبيعة اللغة ذاتها أنها تعبر عن الواقع تعبيراً رمزياً.[١٠]

إن تاريخية النص تعني أنه لا يحمل معنى واحداً يقف عنده المفسرون عبر العصور، بل النص في حالة جدل وتفاعل مستمر مع الواقع، حيث بدأ ذلك التفاعل عن طريق أسباب النزول في عصر نزول الوحي، ثم تبقى طبيعة النص اللغوية الرمزية قابلة وخاضعة للتأويل عبر العصور، استجابة لوقائع وظروف أخرى لم تكن موجودة في عصر التنزيل، فيكون النص مفتوحاً على معاني متعددة بحسب اختلاف القراءات والتأويلات من عصر لآخر.

يقول نصر أبو زيد: "ومما يؤكد هذه الفكرة أن القرآن قد نزل مستجيباً لحاجات الواقع وحركته المتطورة، خلال فترة زادت على العشرين عاماً، ومع تغير حركة الواقع وتطوره بعد انقطاع الوحي تظل العلاقة بين الوحي والواقع علاقة جدلية، يتغير فيها معنى النص، ويتجدد بتغير معطيات الواقع".[١١]

فهذا المنهج يرفض المعنى الواحد الذي يدل عليه النص، ويذهب لتعدد المعاني والدلالات وعدم انحصارها، ويرفض ما يسمى القراءة البريئة للنص، بمعنى تلك القراءة التي تزعم أن هناك حقيقة موضوعية واحدة يبحث عنها القارئ في جميع عصورِ التفاعل مع هذا النص.

يقول د. نصر أبو زيد: "انطلاقاً من الوعي بهذه العلاقة الجدلية بين الماضي

والحاضر، وبين الباحث وموضوعه، لابد من التسليم بأنه لا توجد ثمة قراءة بريئة"[١٢]، وطيب تيزيني يؤكد في كتابه (الإسلام والعصر) أن القول بقراءة بريئة أو خطاب بريء على صعيد الفكر والتراث الإسلامي يمثل خطلاً معرفياً.[١٣]

ويقرر هذا المعنى محمد أركون حين يقول: "السخف الحقيقي الذي نأباه على أنفسنا أن نحدد أخيراً المعنى الحقيقي للقرآن"[١٤]، وقد وصف القرآن في كتابه (تاريخ الفكر العربي الإسلامي) بأنه نصٌ مفتوح على جميع المعاني، وعلى كل البشر، وكون من العلامات والرموز[١٥]، وقد وافقه على حرب بقوله: "نتفق معه في وصفه له بكونه نصاً مفتوحاً على كل المعاني"[١٦]، ويرى أتباع هذا المنهج أن ادعاء وجود معنى موضوعي يتبعه القارئ أو المؤول يحوّل النص إلى نص جامد لا حياة فيه، ويعطله عن التفاعل مع الوقائع المستجدة، ويسلب عنه صفة الصلاحية لكل زمان ومكان.[١٧]

وتُخضِع هذه المناهج العلاقة بين النص والمعنى لنظرية (موت المؤلف) وهي نظرية ترمز لموت المعنى الذي قصده المتكلم الأول بالنص، وإهداره وعدم اعتبار عند قراءة النص، وبعث الحياة في النص من جديد عن طريق التأويل الواسع، الذي لا يقف عند معنى واحد، بل يتسع ويتعدد بتعدد القراء على اختلاف تأويلاتهم.[١٨]

إن هذه المنهجية في تحديد العلاقة بين النص والمعنى تجعل النص مفرغاً من أي معنى حقيقي موضوعي، وتجعله مفتوحاً على معاني لا نهاية لها، وهذا يجعل التأويل ركناً يشكل حقيقة النص ومفهومه عند أصحاب هذا المنهج، وهو ما سأتحدث عنه لاحقاً إن شاء الله تعالى.

المطلب الثاني
النص والمعنى عند علماء أصول الفقه

اتضح مما تقدم أن الفكرة الأولى التي بنى عليها دعاة التجديد العلاقة بين النص والمعنى هي فكرة تاريخية النص الديني، وبشريته وتأنسنه منذ خوطب به البشر، فأصبح بهذا كأي نص لغوي خطابي، يخضع لأدوات التحليل والتأويل اللغوي. إن هذه الموقف ينطلق من تطبيق المادية الجدلية والتاريخية على نص القرآن الكريم، فالفكر انعكاسٌ للواقع، فيظل متغيراً بتغير الواقع الذي أفرزه، فيتم تأويل كل ظواهر

النص الديني، ونسخ جميع الحقائق التي دل عليها عن طريق التأويل الواسع.[١٩]

وحين نضع هذه الفكرة في الميزان الأصولي فإننا نجد أن علماء أصول الفقه لا يقرونها البتة، وكل المعالم التأصيلية في التراث الأصولي تبين أن النص له معنى واحد، قَصَده المتكلم به أولاً، والسامع أو المخاطب يحاول فهم هذا المعنى حين تكون الدلالة خفية، وكل مناهج تفسير النصوص وضعت على هذا الأساس.

وسوف نقف فيما يأتي عند بعض المعالم التأصيلية التي تؤكد ذلك:

الحمل عند الأصوليين:

إن من الأسس التي قامت عليها مناهج تفسير النصوص عند علماء أصول الفقه مراعاة قصد المتكلم عند محاولة فهم المعنى، فقصْد المتكلم ركن أصيل عند بحث الدلالة عند الأصوليين، فالألفاظ والنصوص لا تدل بنفسها بعيدة عن قائليها، بل الدلالة تتوقف على مجموعة أمور وعوامل أخرى غير اللفظ المجرد، ومنها مراعاة قصد المتكلم، فلا يمكن تحليل النص أو تأويله إلا بمراعاة القصد والمراد عند المتكلم. وهذا الأساس يضاده تماماً ما قامت عليه مناهج التأويلية الحديثة من فكرة موت المؤلف، والتي لا تلتفت لقصد المؤلف، وترى أن النصوص تفصح عن معانيها من خلال القارئ والمؤول، بمعزل عن قائلها الأول.

إن أثر القصد في فهم الخطاب يظهر عند كلام الأصوليين عن الاستعمال والحمل، فالاستعمال صفة للمتكلم، والحمل صفة للسامع، **والاستعمال:** إطلاق اللفظ وإرادة مسماه بالحكم وهو الحقيقة، أو غير مسماه لعلاقة وهو المجاز.[٢٠]

والحمل: اعتقاد السامع لمراد المتكلم من لفظه، سواءً أصاب مراده أو أخطأه[٢١]، فيلاحظ هنا أن القصد معتبرٌ في الاستعمال والحمل معاً، فلا يسمى المتكلم كذلك إلا إن قصد بكلامه معنى، ولا يكون فهم السامع صحيحاً إلا إن اعتقد أن المتكلم قد قصد معنى بهذا الكلام، فالسامع عند التفسير يراعي اللفظ والمتكلم باللفظ معاً، وكون الحمل متعلق باعتقاد السامع مراد المتكلم من كلامه متقرر عند علماء أصول الفقه.[٢٢]

إن الوصول للمعنى الذي يحمله النص لا يكفي فيه الوقوف عند بنية النص

ولفظه، بمعزل عن النصوص والسياقات والقرائن الأخرى، ومعرفة عادة المخاطِب في خطابه، فهذه اعتبارات غير لغوية مؤثرة في تحديد فقه النص والوصول للمعنى الذي قصده الشارع.

إن مناهج الأصوليين في تفسير النص الديني تنظر للنصوص الدينية نظرة شمولية في طريق الوصول للمعنى الذي قصده الشارع، وذلك عن طريق حمل المطلق على المقيد وتفسير العام بالخاص، وتبيين المجمل، وردّ المتشابهات إلى المحكمات، والعلاقة بين الناسخ والمنسوخ، وهذا الربط والتقييد والشمولية عند التفسير يؤدي إلى تحديد المعنى وتقييده، وعدم انفلاته، بغية الوصول للمعنى الذي أراده الشارع من خلال هذا الخطاب، فلا يجوز النظر للنص منفرداً بمعزل عن غيره من النصوص الشرعية، والغوص في معانيه اعتماداً على بنيته اللغوية اللفظية فقط، كما تؤسس له مناهج التأويلية الحديثة، بل الواجب ردّ النصوص بعضها إلى بعض في طريق الوصول للبيان وإزالة التعارض الظاهري بين بعضها.

إن البحث في القرائن بأنواعها عند الأصوليين يؤكد أن هناك علاقة وثيقة بين القرائن ودلالة النص الجزئي،[٢٣] وأن الوصول للمعنى المقصود للنص الجزئي متوقف على عوامل أخرى زائدة على بنيته اللغوية المجردة، وقد بين بعض علماء أصول الفقه الصلة الوثيقة بين القرائن ودلالة النص من خلال أمرين:

الأول: أن تجرد النص عن القرائن أمرٌ محال، فلا يوجد نصٌ إلا وتحتف به مجموعة من القرائن تؤثر في تفسيره وفهمه، ويؤدي إهمالها إلى عدم إصابة المعنى الذي قصده الشارع، ولا يتصور خطاب متجرد عن هذه القرائن إلا في الأذهان فقط، وهذا يعني أن دلالة هذا النص متوقفة على مراعاة هذه القرائن.[٢٤]

والأمر الثاني: أن وظيفة القرائن المحيطة بالنصوص تعيين المعنى المراد، وإزالة أو تقليل الاحتمال حال خفاء الدلالة، وهذا يؤكد أن وظيفة القرائن تصب في ضبط المعنى وتحديده، لا فتحه وتوسيعه وانفلاته، كما هي مناهج التأويلية الحديثة.[٢٥]

وقد ذكر بعض الأصوليين قواعد تبين أن المعنى الذي قصده الشارع حين

يتبين بالسياق أو القرائن يجب المصير إليه، حتى وإن احتمل الخطاب من خلال بنيته اللغوية اللفظية معاني أخرى؛ لأن الحجة في مراد الشارع وليس في الخطاب واللفظ مجرداً، ومن ذلك قاعدة ذكرها القرافي بقوله: الكلام إذا سيق لبيان معنى لا يحتج به في غيره[٢٦]، وقد برهن عليها بأن العادة قاضية بأن المتكلم يكون مقبلاً على ذلك المعنى الذي ساق الكلام لأجله، وأن داعيته منصرفة له، دون الأمور التي تغايره، وما كان المتكلم معرضاً عنه لا يستدل بلفظه عليه، فإنه كالمسكوت عنه[٢٧]، وقد مثل لذلك بحديث: (فيما سقت السماء العشر)[٢٨]، فلا يصح الاستدلال به على وجوب الزكاة في الخضروات؛ لأن سياق الحديث لبيان المقدار المخرَج، لا المخرَج منه، فدل ذلك على إعراض الشارع عن بيان المخرَج منه في هذا السياق خاصة.[٢٩]

ومن هذه القواعد ما ذكره ابن القيم بقوله: ليس كل ما احتمله اللفظ من حيث الجملة يحتمله السياق خاصة[٣٠]، وكان غرض ابن القيم بيان أن الحجة في دلالة اللفظ مع سياقه الخاص، حين تتعارض مع دلالة اللفظ المجرد في أصل اللغة.

ومن جهة أخرى يقيد علماء أصول الفقه الدلالة المجردة للنص بمعرفة عادة الشارع في خطابه، وهذا اعتبارٌ يتجاوز الوضع اللغوي إلى ما يسمى الوضع العرفي، وهذا يستلزم أن يكون المفسر للنص عارفاً باستعمال الشارع في مواطن أخرى، ليكون تفسيراً موافقاً لمقصود الشارع، فقد بين ابن تيمية أن سماع الألفاظ دون معرفة المتكلم وعادته في الخطاب لا يدل على شيء؛ لأن الألفاظ تدل على ما يقصده المتكلم بها، ولا تدل بنفسها[٣١]، وأكد هذا المعنى ابن القيم حينما جعل تلازماً بين الوصول لتمام مقصد المتكلم ومراده وبين المعرفة بمقاصده وبيانه وعادته في الخطاب.[٣٢]

إن نظرة علماء أصول الفقه للعلاقة بين النص والمعنى من خلال هذه المناهج الحاكمة لعملية فهم النص وفقهه تؤكد أن النصوص الدينية تحمل معنى واحداً قصده الشارع، يحاول المفسر الوصول إليه عن طريق اعتبارات متعددة تتجاوز الوقوف عند بنية النص اللغوية، وترفض عزل هذا النص عن غيره من النصوص الأخرى، بل ترفض ابتداءً عزل النص عن صاحب النص (الشارع)، وهذا عكس ما

قامت عليه مناهج التأويلية الحديثة، والتي تعزل النص ابتداءً عن قائله، ثم تعزله عن النصوص الأخرى عند تفسيره، ولا تربطه إلا بالقارئ فقط؛ بغية توسيع المعنى وعدم تعيينه.

ظهور الدلالة وخفاؤها عند الأصوليين:

يقسم علماء أصول الفقه النصوص من جهة ظهور الدلالة أو خفائها إلى ثلاثة أقسام مشهورة: النص، والظاهر، والمجمل.[٣٣]

فالنص هو: ما يفيد بنفسه من غير احتمال[٣٤]، وقيل: هو الصريح في معناه[٣٥]

وأياً يكن حدّه إلا أن مفهومه العام يرجع إلى الوضوحِ في الدلالة على المعنى المراد للشارع، وعدمِ افتقاره إلى الاجتهاد أو التأويل، وتعيُّنِ الأخذ بمعناه الصريح.

والظاهر: ما احتمل معنيين أو أكثر، لكن أحدها يسبق إلى فهم السامع.[٣٦]

والمجمل: ما لا يفهم منه عند الإطلاق معنى.[٣٧]

إن هذا التقسيم عند علماء أصول الفقه ينطلق من أساس أن النص بالمعنى العام له معنى واحد قصده الشارع، لكن هذا المعنى تارةً يكون في غاية الجلاء والوضوح (النص بالمعنى الخاص)، وتارةً يكون ظاهراً في المراد مع احتمال غيره (الظاهر)، وتارة يكون متردداً مفتقراً إلى بيان الشارع عن مراده في موضع آخر (المجمل).

إن كون النص يدل على معنى واحد لا يعني أن يكون هذا المعنى ظاهراً وجلياً دائماً، كما أن خفاء الدلالة وعدم جلائها لا يعني عدم وجود دلالة معينة واحدة يدل عليها اللفظ والنص، هذا الذي نفهمه من هذا التقسيم.

قد يظهر لنا في حالة خفاء الدلالة أن هناك اتساعاً للمعنى، واعتباراً للاحتمال، وهذا صحيح، ولكنه منضبط غير منفلت، فالاحتمال عند المجتهد المفسِّر فقط، والتعدد في ذهنه لا في ذات النص ونفس الأمر، بدليل أنه يعتقد أن للشارع مراداً واحداً هنا، ثم يحاول طلبه والوصول إليه، ودفع الاحتمال عن ذهنه.

فهذا الاتساع في معاني النص، وبهذا الضابط، يمثل رخصة شرعية، يتحقق

من خلالها تفاعل النصوص التشريعية الاجتهادية مع حاجات العصر وظروفه المتغيرة، ولكنه ليس قانوناً عاماً يُحكّم على جميع النصوص كما هو عند مناهج التأويلية الحديثة، بل هي نصوص خاصة، دلالتها في حيز الخفاء والاجتهاد، مع اعتقاد أن هذه النصوص تحمل دلالة واحدة فقط، والتغير والتعدد راجع لاجتهاد المجتهد لا لذات النص.

التعدد في المعاني خلاف الأصل عند الأصوليين:

إن خفاء الدلالة يؤول إلى التعدد النسبي في المعاني التي تحملها النصوص بناءً على اختلاف المجتهدين في تأويلها، وقد ذكرتُ في البحث السابق أن التعدد هنا نسبيٌ وليس مطلقاً، فهو يضاف إلى ذهن المجتهد لا إلى النص، كما أنه لا يشمل جميع النصوص الشرعية، ولكننا نضيف هنا أن هذا التعدد النسبي في المعاني خلاف الأصل عند علماء أصول الفقه، فالأصل في النصوص أنها بينة جلية، والاحتمال خلاف الأصل، وهذا نجده جلياً في نقاشات أصولية متفرقة عند بعض الأصول.

فلو نظرنا إلى التقعيد الأصولي المتعلق بالنصوص عموماً فسنجد أنه يتجه بالنص إلى حيث الأصل، وهو البيان، فيقرر علماء الأصول أنه لم يبق نصٌ مجمل في الشريعة، وهذا معناه أن الإجمال خلاف الأصل في النصوص[٣٨]، وهذا عكس ما بنيت عليه مناهج التأويلية الحديثة من أن الأصل هو التشابه والإجمال، وقيمة النصوص وثراؤها ينطلق من تشابهها وإجمالها.

وعند الجمع بين النصوص يُحكَّم النص الظاهر على النص الخفي من جهة الدلالة؛ لأن الأصل البيان، وعند التعارض بين النص الظاهر والنص الخفي، فالظاهر مقدم على الخفي؛ لأن الأصل البيان، بل إن العمل بالنص الظاهر هو عملٌ بالنص الخفي؛ لأن الأصل في النصوص البيان، فيرد الخفي إلى الجلي[٣٩]، وفي باب الحقيقة والمجاز نجد أن المجاز يحمل التعدد في المعاني، والحقيقة تدل على معنى واحد، وعند التعارض تقدم الحقيقة على المجاز، ومن ادعى ترجيح المجاز فعليه الدليل؛ لأنه خلاف الأصل، فالأصل الحقيقة والبيان، والأصل المعنى الواحد.[٤٠]

ويقدم علماء الأصول القرينة التي تحمل المشترك على أحد معانيه على خلوه

عن القرينة وحمله على جميع معانيه، ويبسطون إشكالاً كبيراً في حمل المشترك على جميع معانيه[٤١]، وعند كلامهم عن تعارض ما يخل بالفهم قدموا ما احتمل معنىً واحداً على ما احتمل أكثر من معنى، وقدموا في الرتبة الثانية ما احتمل معاني أقل على ما احتمل معاني أوسع، فقدموا احتمال الحقيقة على احتمال المجاز، وقدموا النقل والإضمار والتخصيص والمجاز عموماً على الاشتراك؛ لأن المعنى فيها أكثر انضباطاً وأقل افتقاراً للقرائن.[٤٢]

إن كل هذا يؤكد أن الأصل عدم التعدد في المعاني عند علماء أصول الفقه، وأن النص يدل على معنى واحد، ومهما أمكن حمله عليه فذلك خيرٌ بياناً وأحسن تفسيرا، ومهما أمكن دفع الاحتمال وإلغاؤه فذلك هو الأصل، ولا مقصدَ معتبراً لبقاء الإجمال والاحتمال في النصوص الشرعية من حيث الأصل، وهذا لا يعني فناء نصوص الاجتهاد، بل هي باقية ما بقي الاجتهاد في الشريعة، ولكنها ليست مفتوحة على المعاني دون ضابط أو رابط، كما سيتضح عند الكلام عن منهج الأصوليين في التأويل إن شاء الله تعالى.

المبحث الثاني
النـص والتـأويل
المطلب الأول: النص والتأويل عند دعاة التجديد

لقد رفضت مناهج التأويلية الحديثة الوقوف عند معنى واحدٍ ترشد إليه النصوص عموماً ومنها النص الديني، وفتحت النص لمعاني لا حصر لها، وذلك عن طريق التأويل، وهذا التأويل محكوم بمنهجية واسعة جداً، ومنفلتة، لا تؤمن بحقيقة، بل ترى الحقيقة في نفي الحقيقة، إن التأويل عند بعض دعاة تجديد الخطاب الديني يأتي مع النص، بل قبل النص، وليس عجباً لو قلنا إن التأويل عندهم هو النص، فالنص هو التأويل، وهو التعدد في المعاني، الحقيقة الوحيدة التي يدل عليها هي كونه لا يدل على معنى واحد أو حقيقة واحدة.

إن هذا التوصيف لموقف هذه المناهج من النص ليس مبالغاً فيه، بل عباراتهم طافحة بتقرير هذا المفهوم الواسع للنص، وهذه العلاقة المترادفة بين النص

والتأويل، وإهدار أي قيمة للنص بدون التأويل، يقول علي حرب: "ولهذا كان التأويل الطريق الملكيَّ الذي انتهجه العقل العربيُّ في طلب الحق، بل إنه في النهاية طريق كل عقل في تعامله مع النص، وفي قراءته لتاريخه"[٤٣]، ويقول نصر أبو زيد: "إن النصوص دينية كانت أم بشرية محكومة بقوانين ثابتة، والمصدر الإلهي للنصوص الدينية لا يخرجها عن هذه القوانين؛ لأنها تأنسنت منذ تجسدت في التاريخ واللغة، وتوجهت بمنطوقها ومدلولها إلى البشر، في واقع تاريخي محدد، إنها محكومة بجدلية الثبات والتغيّر، فالنصوص ثابتة في المنطوق، متحركة متغيرة في المفهوم، وفي مقابل النصوص تقف القراءة محكومة أيضاً بجدلية الإخفاء والكشف".[٤٤]

إن حظّ النصوص الدينية من الثبات منحصرٌ في ألفاظها فقط عند أبي زيد، أما المعنى فلا ثبات فيه، بل هو متعدد متغير بتغير القراءات، فالثبات لقدرٍ من النص مفرغ من أي معنى، فأما المعاني فهي غير ثابتة، بل متحركة متغيرة تبعاً للتأويل والقراءة، وهذا معناه أن التأويل يسلط على جميع النصوص التشريعية؛ لأن هذه المناهج لا تؤمن بنصوص قطعية لا سلطة للتأويل عليها، يقول أبو زيد بهذا الصدد: "ومن هذه الزاوية يتأكد أن مجال التأويل يتسع لكل أقسام النص، ولا يقف عند حدود ما هو غامض أو على درجة عالية من الكثافة الدلالية"[٤٥]، ويقول في سياق آخر منتقداً حصر التأويل في بعض النصوص التشريعية: "ومع هذا المستوى من التعقيد في إشكالية النص لا يكتفي الخطاب الديني بقصر الاجتهاد على شريحة رقيقة من النصوص، هي شريحة النصوص التشريعية، بل يعود فينفي الاجتهاد جملة حين يعلن (لا اجتهاد مع النص) فيجمّد دلالة النصوص حتى في النصوص التشريعية".[٤٦]

إن قيمة النص عند أرباب هذه المناهج تكمن في قابليته للتعدد، وحمل معاني لا متناهية، ومن هنا فإن النص المحكم الذي لا يحتمل إلا دلالة واحدة لا وجود له في الأرض -كما يعبر طيب تيزيني-، نعم قد يكون موجوداً في السماء، وليكن، أما أهل الأرض فيريدون النص المتشابه، المتعدد الاحتمالات، الذي يلبي حاجات الواقع في كل تغيراته وتطوراته.[٤٧]

ويبين نصر أبو زيد أن وظيفة التأويل استكمال تفاعل النص مع الواقع، فكما أن النص في مرحلة التنزيل تفاعل مع الواقع بمراعاة أسباب النزول ونسخ بعض الأحكام، كذلك يستمر تفاعل النص مع متغيرات الواقع عن طريق قابلية النص للتأويل المفتوح على المعاني المتعددة، وهذا يؤكد ما سبق من أن الثابت هو لفظ النص فقط، أما المعنى فمتغير على حسب تغير الظرف والواقع.[٤٨]

إن مناهج التأويلية الحديثة ترى أن النصوص عموماً ومنها النص الديني تعبر عن الواقع تعبيراً رمزياً، وهذا يفتح الباب لقراءة النص مرة بعد أخرى عند تغير الواقع، لأن النص قابل لتوليد المعاني، وطبيعة تفاعل العقل مع النص محكومة أيضاً بجدلية الإخفاء والكشف[٤٩]، إن منزلة التأويل من النص عند دعاة التجديد تجعله الأصل والنص خادمٌ له، هو الوجه الآخر للنص –كما يعبر أبو زيد–، فكما أن الحضارة العربية هي حضارة النص، كذلك هي حضارة التأويل.[٥٠]

إن هذه الجرأة الصارخة في إهدار المعاني الموضوعية للنصوص الدينية جعلت بعض دعاة التجديد من داخل المدرسة العقلية الحديثة يرفض تسليط مناهج التأويلية الحديثة على النص الديني، ويرى أن الحل الموضوعي يكمن في المزاوجة بين المناهج التقليدية القديمة وبعض المناهج الحديثة.

إن محمد عابد الجابري أحد الذين اختاروا هذه المنهجية التلفيقية عند تأويل النص الديني، حيث يقول: "هناك دعوات إلى تطبيق البنيوية، والاستعانة بعلم اللسانيات المعاصر، والانتربولوجيا البنيوية، وهناك محاولات أولية في هذا الاتجاه، ونحن نعتقد أن هذه المحاولات لا يمكن أن تؤدي إلا إلى طريق مسدود، إلا إلى تكريس الانحطاط والجمود، بدعوى إخضاع المتغيرات إلى الثوابت التي تحكمها، إن النظرة البنيوية باهتمامها بالكل أكثر من اهتمامها بالأجزاء، وبنظرتها إلى الأجزاء في إطار الكل الذي تنتمي إليه، ضرورية لاكتساب رؤية أشمل وأعمق، ولكنها وحدها لا تكفي، بل لابد من المزاوجة بينها وبين النظرة التاريخية، النظرة التي تتبع الصيرورة، وتعمل جاهدة على ربطها بالواقع، لاكتشاف العوامل الفاعلة فيها، والموجهة لها، هذه

المزاوجة بين المنهج البنيوي والمنهج التاريخي والطرح الإيديولوجي الواعي هي الأساس المنهجي للرؤية التي نحاول اعتمادها".[٥١]

والمقصود من ذكر موقف الجابري التأكيد على مبالغة مناهج التأويلية الحديثة في تسليط التأويل على النصوص، مما دعا بعض المنتمين لدعوات التجديد إلى رفض تبني هذه المناهج بإطلاق، وربما كان هذا هو السبب الذي جعل نصر حامد أبو زيد يربط منهج التأويل الذي يختاره بالتأويل الموجود في التراث الإسلامي، والذي يُذكَر قسيماً للتفسير، يقول بهذا الصدد: "هناك في تراثنا القديم، وعلى مستوى تفسير النص الديني (القرآن) تلك التفرقة الحاسمة بين ما أطلق عليه (التفسير بالمأثور) وما أطلق عليه (التفسير بالرأي أو التأويل)، وذلك على أساس أن النوع الأول من التفسير يهدف إلى الوصول إلى معنى النص، عن طريق تجميع الأدلة الخارجية واللغوية التي تساعد على فهم النص فهماً موضوعياً، أي كما فهمه المعاصرون لنزول هذا النص، من خلال المعطيات اللغوية التي يتضمنها النص وتفهمها الجماعة، أما التفسير بالرأي أو (التأويل) فقد نُظر إليه على أساس أنه تفسيرٌ غير موضوعي؛ لأن المفسر لا يبدأ من الحقائق التاريخية، والمعطيات اللغوية، بل يبدأ بموقفه الراهن، محاولاً أن يجد في القرآن (النص) سنداً لهذا الموقف".[٥٢]

فهنا يحاول نصر أبو زيد أن يربط بين التأويل عند دعاة التجديد بالتأويل الموجود في كتب التراث، وكأنهما منهجٌ واحد، ينتج عنه تفسير غير موضوعي للنص الديني، وسيتضح لنا أثناء مناقشة مفهوم النص عند دعاة التجديد على ضوء المفهوم المتقرر عند علماء أصول الفقه أن التأويل الموجود في التراث الإسلامي له شروط، وليس منفلتاً، وعندما ننظر إليه في ضوء هذه الشروط نعلم أن المؤول يقصد الوصول إلى معنى موضوعي، ويتحرى ذلك، ويعتقد خطأ من لم يفهم هذا المعنى.

وخلاصة العلاقة بين النص والتأويل على ضوء مناهج التأويلية الحديثة أن النص هو التأويل، فلا حياة للنص إلا بالقراءة والتأويل المتجدد، وكون النص صالحاً لكل زمان ومكان معناه أنه مفتوح على تأويلات ومعاني لا حصر له، بل هي متغيرة

متحركة على حسب تغير الواقع وظروف الزمان والمكان، ولعل أحسن عبارة تلخص مفهوم النص عند دعاة التجديد ممن اختار أداوت التأويلية الحديثة في تفسير النص الديني قول علي حرب: "ليس النص هو الذي يقول الحقيقة أو ينص عليها، وإنما هو خطاب يثبت جدارته ويخلق حقيقته، من هنا فالنقد هو انتقال من نص الحقيقة إلى حقيقة النص"[٥٣]، فالنص عندهم ينتج المعاني، ولا يحمل معنى واحداً قصَد المتكلمُ به الوقوفَ عنده.

المطلب الثاني
النص والتأويل عند علماء أصول الفقه

إذا كان الأصل في النصوص عند علماء أصول الفقه هو البيان فإن التأويل يأتي على خلاف الأصل، فهو في مرتبة ثانية بعد النص، فالنص يحمل البيان، ولا يلجأ المجتهد إلى التأويل وترك ظاهر النص إلا في حدودٍ ضيقة جداً، وحين يكون في دلالة النص خفاءٌ، بحيث يتعذر حمله على ظاهره، حينئذٍ يأتي التأويل، وهو مفهوم خاص له شروطه وضوابطه، وليس مفهوماً واسعاً منفلتاً كما هو عند مناهج التأويلية الحديثة.

التأويل عند الأصوليين: صرف الكلام عن ظاهره إلى وجه يحتمله.[٥٤]

وعرف الآمدي التأويل الصحيح بأنه: حمل اللفظ على غير مدلوله الظاهر منه، مع احتماله له، بدليل يعضده.[٥٥]

ويذكر علماء أصول الفقه للتأويل الصحيح شروطاً، عند الإخلال بها أو ببعضها يكون التأويل فاسداً، ولا يعول عليه في فهم النص، وهي الآتي:

الشرط الأول: أن يكون الناظر المتأول من أهل النظر والاجتهاد في الشريعة،[٥٦] فلا يجوز التأويل لكل أحد، بل لمن توفرت فيه شروط الاجتهاد المعلومة، ومن أهمها العلم باللغة العربية، والعلم بالنص الشرعي، وعرف الشارع وعادته في استعمال هذه اللغة، فالتأويل لا يكفي فيه تحليل النص الجزئي بمعزل عن نصوص الشريعة كلها، بل لابد من إحاطة تامة واستقراء تام للنصوص الأخرى؛ لأنها مؤثرة في العلم بدليل التأويل الذي سوغ ترك العمل بالظاهر.

الشرط الثاني: أن يكون النص قابلاً للتأويل، بأن تكون دلالته من قبيل الظاهر، فلا يسلط التأويل على طائفة من النصوص، وهي تلك النصوص القطعية، حتى وإن كانت نصوصاً تشريعية، فهي نصوصٌ مبينة مفسَّرة بذاتها، فلا يجوز الإعراض عن دلالتها، وطلب التأويل؛ لأن ذلك تركٌ للنص بدون مسوغ شرعي معتبر في باب الاجتهاد[٥٧]، وقد عبر الزركشي عن هذا الشرط بقوله: "وشرطه أن يكون موافقاً لوضع اللغة أو عرف الاستعمال أو عادة صاحب الشرع"[٥٨]، وقد سمى الحنفية بعض النصوص من حيث الظهور والخفاء بـ (المفسَّر) وكان من توجيهات هذا الاصطلاح أن طبيعة هذه الطائفة من النصوص أنها مستغنية عن التفسير لوضوحها.[٥٩]

ويتصل بهذا الشرط أن العلماء إذا أجمعوا على تأويل نص من النصوص فإنه لا يجوز لمن بعدهم الخروج على هذا الإجماع وإحداث تأويل آخر؛ لأن الحق لن يخرج عن إجماع العصر الأول[٦٠]، بل قد زاد بعض الأصوليين في ضبط هذا الباب بمنع إحداث تأويل آخر لم يذهب إليه المختلفون في تأويل النص في العصر الأول، بأن يُحدث المتأخر تأويلاً ثالثاً بعد أن اختلف العصر الأول في التأويل على قولين، فجعل اختلافهم في التأويل إجماعاً ضمنياً على أن التأويل الصحيح لا يخرج عن هذين التأويلين داخل الخلاف.[٦١]

ويتصل بهذا الشرط أيضاً أن الإحكام هو الأصل في النصوص الشرعية، والتشابه خلاف الأصل؛ ولذلك فالتشابه في النصوص قليل، والإحكام هو الأعم الأغلب، سيما في النصوص التشريعية، ومن حصل له العلم بنصوص الشريعة بالاستقراء، حصل له العلم بهذه القاعدة العظيمة،[٦٢] وليس كما يزعم دعاة التجديد من أن التشابه هو الأصل، وهو السر في ثراء النصوص وديمومة تفاعلها مع الواقع كما سبق.[٦٣]

الشرط الثالث: أن يعضد التأويلَ دليلٌ آخر من خارج النص، ويشترط في هذا الدليل أن يقوّي الاحتمال المرجوح في النص على الاحتمال الراجح الظاهر، بحيث يصبح الظاهر مرجوحاً والمعنى المتأوَّل راجحاً، حتى يسوغ تقديمه والأخذ به، فالتأويل إنما

هو عملٌ بالراجح، وحيث لم يتقوّ الاحتمال المرجوح بدليل التأويل ليصبح راجحاً عند المجتهد فالتأويل فاسد، ولا يجوز العمل به وترك الظاهر[٦٤]، وهذا الدليل قد يكون ظاهراً آخر من النصوص الشرعية، وقد يكون قرينة، وقد يكون قياساً.[٦٥]

وفي هذا الصدد يذكر الإمام الغزالي أن القرائن الدافعة للتأويل قد تتكاثر في جهة دلالة الظاهر لتدل على فساد التأويل، مع أن آحاد هذه القرائن لا تدفع التأويل، ولكن استحضار المجتهد لمجموعها يجعل المعنى المتأوَّل عنده مرجوحاً، فيفسد العمل به.[٦٦]، ويظهر من خلال هذا الشرط أهمية أن يكون المتأوّل عارفاً بالشريعة، محيطاً بالنصوص، فالتأويل على المنهاج الأصولي ليس ممارسة جزئية مع نص جزئي فقط، بل هو نظرة شمولية للشريعة عموماً، فربّ تأويل ظهر قربه لمن جهل القرائن والأدلة العاضده، ولو اطلع عليها لعلم أن تأويله فاسدٌ.

لقد اتضح من خلال هذه الشروط أن التأويل عند الأصوليين ليس منفلتاً دون ضابط، واتضح أن منه ما هو صحيح ومنه ما هو فاسد، كما أن المتأوّل يبحث عن معنى قصده المتكلم بالنص، ولا يعتقد أن النص مفتوحٌ على معاني وتأويلات لا حصر لها من خلالها بنيته اللغوية اللفظية فقط، بل يردّ نصوص الشريعة بعضها إلى بعض، ليصل إلى مزيد من البيان والإحكام.

إن التعارض والتشابه بين النصوص ظاهري وليس واقعاً في نفس الأمر عند الأصوليين، في حين أن مناهج التأويلية الحديثة تراه واقعاً في نفس الأمر، وترى في الاتجاه بالنصوص إلى مزيد من التعارض والتشابه إثراءً لها، ومزيدَ حياة لهذه النصوص؛ لأنها ستكون أكثر قبولاً للتأويل الواسع، وهو تأويل يهدم كل ما سبق من تأويلات، بل لا يقيم لها وزناً؛ لأن الحاكم على صواب التأويل هو العقل والواقع فقط، دون اعتبار لمقاصد الشارع، ودون نظر في النصوص الأخرى.

إن التأويل عند علماء أصول الفقه يمثل تنوعاً في دلالة النص، واتساعاً في مقاصد الشارع، فهو تأويل يبني ولا يهدم، يجمع بين النصوص ولا يفرق، مقصده الوصول للبيان والإحكام، ودرء التشابه والتعارض، يستجيب بضوابطه وشروطه

لحكمة الشارع حين جعل الشريعة صالحة لكل زمان ومكان، وذلك أن النصوصَ التي تحمل تشريعاتٍ اجتهاديةٍ متغيّرةٍ تكونُ قابلةً ومستجيبةً للتأويل الأصولي، وهذا فيه غنية لكل منصف حسنت مقاصده، فقد صرح القوم بأن من مقاصد مناهجهم التأويلية تحقيقَ صلاحيةِ الشريعة لكل زمان ومكان، واستجابتها لمتغيرات كل عصر، وهذه الدعوى –إن صدقت– متحققةٌ تحت مظلة المنهجية الأصولية المنضبطة في التأويل، وما زاد عليها لربما يهدف إلى هدم النصوص التشريعية ونسخها تحت ما يسمى بـ (التأويل الواسع)، واستبدالها بتحكيم العقل المجرد، الذي يتستر بالنصوص المفرغة من المعاني والمقاصد الشرعية، ويزعم أنه ينطلق من النص، ولا يحيد عنه.

المبحث الثالث
النص والقدسية
المطلب الأول: النص والقدسية عند دعاة التجديد

إن مناهج التأويلية الحديثة التي سلطها بعض دعاة التجديد على النص الديني لا تؤمن بقدسية المعنى الذي يرشد إليه النص؛ ولذلك فهي تفتح النص على معاني لا حصر لها، وهذا كان من مقاصد استعمال هذه الأدوات في تفسير النص الشرعي، أي زحزحة تلك القدسية التي تقف عائقاً دون التفسيرات التي تتجاوز ما وقفت عنده العصور السابقة من المجتهدين، يقول هاشم صالح في تعليقه على محمد أركون: "الألسنية فائدتها أنها تزحزح كثيراً من قداسة النص وهيبته المفروضة علينا، حتى إننا أصبحنا نتخيل أن القرآن ليس مؤلفاً من حروف وألفاظ، فالألسنية تحيّد الأحكام اللاهوتية، أو الشحنات اللاهوتية الثقيلة التي تحيط بالنص عبر القرون"[٦٧]، ويقول في سياق آخر: "إن دراسة القرآن دراسة ألسنية لغوية محضة الغاية منها التحرر من هيبة النصوص اللاهوتية، وتجلية حقيقتها، لأنها تبدو فوق الزمان والمكان والمشروطات اللغوية، وهذه الدراسات تبين أنها نصوص كغيرها من النصوص اللغوية، تنطبق عليها القوانين النحوية والصرفية التي تنطبق على غيرها"[٦٨]، ثم يعود في سياق آخر ليستحسن فعل أركون فيقول: "وحسناً فعل؛ فهو بذلك قد حررنا ولو للحظة من الهيبة الساحقة للنص، هذه الهيبة التي تحجب عنا حقيقة ماديته اللغوية".[٦٩]

لقد أصبح النص المقدس بناء على هذه الرؤية هو الألفاظ فقط دون المعاني، والتي تختلف باختلاف قراءة النص، ولا مزية لواحدٍ منها على البقية بحيث يكون مقدساً دون غيره من المعاني، ولذلك يصف واثق غازي قدسية النصوص بقوله: "يمكن أن يكون شكل النص ثابتاً أو مقدساً، أما مفهوم النص فلا يمكن أن يكون كذلك، فالأفكار والرؤى والمفاهيم التي يحملها النص الديني أو أي نص آخر متغيرة من شخص إلى شخص، ومن مكان إلى مكان، ومن زمان إلى زمان؛ لذلك نرى أنه إذا سلمنا بقدسية شكل النص (حرفه ومنطوقه) واعتبرنا أنه ثابتٌ، ومنزهٌ من كل عيب ونقص، فمن الصعب أن نسلم بقدسية مفهوم النص"[٧٠]، ويقول علي حرب: "ولا يعني ذلك أن ليس للنص هويته ووحدته، نعم إن النص واحدٌ، ولكنه واحدٌ من حيث انتسابه إلى مؤلفه، وهو أيضاً وخاصة واحدٌ بصورته الصوتية أو الكتابية، أي من حيث كونه أصواتاً مسموعة وكلمات مرئية".[٧١]

إننا حينما نتكلم عن القدسية عند دعاة التجديد ينحصر النص في الألفاظ الجامدة المفرغة من أي معنى، ينحصر في الأصوات المنطوقة أثناء التلاوة، التي يجب أن تبقى ثابتة دون تغيير مهما اختلفت الأزمان والأماكن، بينما حينما نتكلم عن علاقة النص بالمعنى تسقط القدسية، ويندمج اللفظ مع التأويل الواسع ليشكل مفهوم النص، فالنص هو التأويل، هو التعدد في القراءة كما سبق.

إن سبب الخلاف الجوهري عند القوم بينهم وبين دعاة الجمود والتقليد –كما يسمونهم– هو تحديد المقدس من غير المقدس في النص الديني، وهذه الفكرة يصرح بها واثق غازي حين يقول: "هذا الاختلاف في تحديد المقدس وغير المقدس في النص الديني هو السبب الجوهري الكامن وراء الصراع المستعر بين دعاة الثابت ودعاة المتغير، بين دعاة الجمود ودعاة التجديد، بين من يرى في النص الديني الحقيقة المطلقة، وبين من يرى فيها الحقيقة النسبية".[٧٢]

وبناءً على ما تقدم فإن التفسيرات التراثية غير ملزمة للمعاصر؛ لأن النص غير خاضع لقانون الصواب والخطأ في التأويل؛ لأن العلاقة بين النص والمعنى أو

الحقيقة علاقة نسبية وليست مطلقة، فهو إذن يحتمل عدة تأويلات، بحسب اختلاف الزمان والمكان والظرف والواقع، ولا توجد قراءة أو تأويل ملزم لجميع الناس في كل العصور، يقول على حرب مجلياً هذه المسلمة في مناهجهم التأويلية: "وفي ضوء هذا المفهوم للعلاقة بين النص والحقيقة لا مجال للحديث عن الخطأ والصواب في نص من النصوص، فالتخطئة أو التصويب يصحان إذا كنا نتعامل مع النص بوصفه يعكس أو يتطابق مع حقيقة ذهنية أو خارجية قائمة بمعزلٍ عنه"[٧٣]، ويقول: "فالقرآن نص ينص على التأويل، ويحتمل التأويل، ولا تكتته معانيه إلا بالتأويل... كذلك النصوص المقدسة الأخرى، هوية كل منها اختلافها، فهذا هو شأن التوراة والإنجيل، يصح عليهما ما يصح على القرآن".[٧٤]

إن إسقاط القدسية عن المعاني التي ترشد إليها النصوص لم يختص عند القوم بالنصوص التي تأتي دلالتها من قبيل الظاهر، بل هو منهج شامل لكل النصوص مهما اختلفت قوة دلالتها؛ لأنها عندهم على مستوى واحد من حيث سلطة التأويل عليها كما سبق، كما أنها لا تقف عند النصوص التشريعية، بل تتجاوزها إلى نصوص العقائد وأصول الدين.[٧٥]

ويرتبط بحصر القدسية في الألفاظ دون المعاني عند القوم تفريقهم بين الدين وفهم الدين، فيزعمون أن المقدس هو الدين، فأما فهم الدين فليس مقدساً، وإذا بحثت عن مرادهم بالدين وجدت أنه النص الديني، والنص الديني المقدس عندهم هو اللفظ فقط دون المعنى[٧٦]، يقول نصر أبو زيد: "ولابد هنا من التمييز والفصل بين الدين والفكر الديني، فالدين هو مجموعة النصوص المقدسة الثابتة تاريخياً، في حين أن الفكر الديني هو الاجتهادات البشرية لفهم تلك النصوص، وتأويلها واستخراج دلالتها، ومن الطبيعي أن تختلف الاجتهادات من عصر إلى عصر، بل ومن الطبيعي أيضاً أن تختلف من بيئة إلى بيئة"[٧٧]، وهذا يجعلنا نعيد ما قلناه سابقاً عن العلاقة بين النص والتأويل، فلا قيمة للنص إلا بالتأويل، فإذا كان النص هو التأويل، فكذلك يصبح الدين هو فهم الدين، والفهم متعدد، فيكون الدين هو التنوع والتعدد؛ لأن

تفسيرهم الدين بأنه النصوص الجامدة المفرغة من الدلالات لا معنى له عند التحقيق.

إن منهج دعاة التجديد في تأويل النص الديني وحصر القدسية في اللفظ فقط يرتبط برفضهم حجية الإجماع؛ ولذلك عندما تلزمهم بإجماع العصور المتقدمة على تأويل نص من النصوص يرفضون ذلك، بحجة أن الإجماع غير ملزم، فإذن تأويلهم غير ملزم لبقية العصور، كذلك يرتبط بتساهلهم في شروط الاجتهاد؛ ذلك أن من يقوم بالتأويل له شروط من جهة العلم بالكتاب والسنة واللغة العربية، والإجماع والخلاف، وغيرها من الشروط، ولكنهم عندما زحزحوا قدسية النص قد فتحوا الباب على مصراعيه لجرأة المؤولين مهما كانت بضاعتهم في العلم، ولذلك لا عجب أن تجد المتخصص في غير العلوم الشرعية يخوض في التفسير، ويناطح جهابذة المفسرين ممن حازوا هذه الرتبة الشريفة من العلم، والله المستعان.

المطلب الثاني
النص والقدسية عند علماء أصول الفقه

إن أعظمَ بدعة بنيت عليها مناهج التأويلية الحديثة الفصلُ بين اللفظ والمعنى في القدسية، حيث جعلوا اللفظ هو المقدس، وهو الثابت، وهو الذي له صفة الديمومة، فأما المعنى فهو خاضع لاجتهادات المتأوّلين وقراءاتهم طبيعته التغير والتنوع والتعدد.

إننا ننطلق في نقد القوم هنا من أصل عظيم من أصول الدين، وهو أن القرآن كلام الله تعالى، المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، المعجز بنفسه، المتعبد بتلاوته[٧٨]، وهذا الأصل العظيم ينتظم فيه مجموعة من الأصول، كالآتي:

الأصل الأول: أن القرآن العظيم كلام الله حقيقة، وهو اللفظ والمعنى جميعاً[٧٩]، يقول ابن تيمية: "والقرآن هو القرآن الذي يعلم المسلمون أنه القرآن حروفه ومعانيه، والأمر والنهي هو اللفظ والمعنى جميعاً".[٨٠]

لقد حاول بعض دعاة التجديد المعاصرين تجاوز هذا الأصل حين اختار أصل المعتزلة في القرآن، فزعم أنه مخلوق، وقرر أن صياغة مفهوم النص بناء على هذا الأصل أولى، وتزيل معضلة صنعها المتكلمون الأوائل حين ربطوا بين الكلام الإلهي والقرآن الكريم، يقول نصر أبو زيد بهذا الصدد: "ولكن المعضلة الحقيقية في

مفاهيم الباقلاني والأشاعرة على وجه العموم تكمن في هذه الثنائية بين الكلام الإلهي القديم (المعنى النفسي) وبين العبارة عنه (القرآن).."[٨١]، ثم يقول عن الصياغة المثالية لمفهوم النص الديني: "صياغة هذا المفهوم تمت على يد المعتزلة، الذين لم يفرقوا هذه التفرقة الحادة بين الكلام الإلهي والكلام الإنساني، لقد حرص المعتزلة على فتح معبر وجسر بين الكلام الإلهي والعقل الإنساني؛ ولذلك أصروا على أن اللغة نتاجٌ بشري، وعلى مواضعاتها وطرائقها نزل الكلام الإلهي، وكان من الطبيعي بعد ذلك كله أن يكون تحديدهم للإعجاز قائماً على أساس اكتشاف قوانين عامة يمكن العقل البشري تقبلها والتسليم بها"[٨٢]، وهذا الكلام معلوم البطلان، بل القرآن كلام الله حقيقة، لفظه ومعناه، ومن هنا تكون القدسية للفظ والمعنى معاً.

الأصل الثاني: أن القرآن العظيم منزلٌ من عند الله تعالى، نزل به جبريل عليه السلام على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم؛ ليكون للعالمين نذيراً.[٨٣]

الأصل الثالث: أن القرآن العظيم معجزٌ بلفظه ومعناه، ويخرج بذلك الأحاديث القدسية؛ لأن لفظها غير معجز.[٨٤]

الأصل الرابع: أن المسلمين متعبدون بتلاوة هذا القرآن العظيم، وتدبر معانيه.[٨٥]

فهذه الأصول الأربعة تظهر من خلالها قدسية النص القرآني، لفظه ومعناه، وكل مناهج تأويل هذا النص العظيم يجب أن تنطلق من هذه الأصول، وتبنى عليها، وقد حصل، فعلماء أصول الفقه عندما قعدوا مناهج تفسير النصوص راعوا ذلك أيما مراعاة، وكانت مناهجهم تتعامل مع هذا النص بخشية وحذر وتقوى وورع، خوفاً من الخطأ في تفسيره أو تأويله، والتقول على الله تعالى بلا علم؛ ولذلك شددوا في شروط المجتهد الذي يؤوّل هذا النص، وحذروا المقلد والمتعالم من الجرأة على تفسيره أو تأويله، وعلى هذا الأساس فإن المجتهدين حين يختلفون في تأويل القرآن فإن المصيب منهم واحدٌ وغيره مخطئ، حتى وإن لم نعلمه على جهة التعيين؛ لأن المعنى واحدٌ، والمجتهدون يتحرون إصابته حالة خفاء الدلالة، ولكن المخطئ له أجر واحد على اجتهاده؛ لأنه بذل جهده للوصول لمراد الشارع، وهو أهل لذلك، لتوفر شروط الاجتهاد

فيه، لكنه لم يوفق في إصابة المراد.[٨٦]

ولذلك فإن من تجرأ على تأويل القرآن وليس من أهل الاجتهاد فهو آثم مخطئ حتى وإن أصاب المراد مصادفةً؛ لأنه ليس من أهل التأويل[٨٧]، وقد عجبتُ من جرأة بعض دعاة التجديد حين زعموا أن تأويل النص الديني ليس محكوماً بقانون الصواب والخطأ، بل جميع التأويلات والقراءات صواب، ولا يوجد قراءة بريئة في نفس الأمر، وهذه الجرأة انطلقت من إهدارهم لقدسية هذا النص من جهة معناه الذي يرشد إليه، ونحن حين نتأمل صنيعهم نستحضر مدرسة المصوبة القديمة، والتي تصوب كل المجتهدين، ولا تثبت حقاً معيناً في مسائل الاجتهاد يتحرى المجتهدون إصابته، ولكن مدرسة دعاة التجديد فارقت تلك المدرسة القديمة في نقطتين:

الأولى: أن مدرسة المصوبة القديمة تعظّم النص الديني وتعتقد قدسيته؛ ولذلك لم تلتزم التصويب في نصوص الاجتهاد، كالظواهر التي تحتمل التأويل، بل أثبت أرباب هذه المدرسة دلالة معينة لكل نص مهما خفيت، يكون مصيبها من المؤوّلة واحدٌ فقط، وقالوا بتعدد الحقوق في مسائل الاجتهاد التي لم تنطلق من النص الديني الجزئي، كالأقيسة الاجتهادية، يقول أبو الحسين البصري: "فأما من قال كل مجتهد مصيب فإنما يفصل بين مسائل الاجتهاد وبين غيرها في إصابة المجتهدين، وليس يجوز أن يصيبوا عنده كلهم إذا كان في المسألة دلالة؛ لأن خلاف الدلالة خطأٌ".[٨٨]

والنقطة الثانية: أن مدرسة التصويب القديمة تعظّم النص الديني من جهة أخرى، وذلك حين ربطوا المؤوِّل بصفة الاجتهاد، وشددوا في هذه الشروط أيما تشديد، وهو ضربٌ من الضبط المنهجي لن تجده عند أرباب التأويل الواسع، الذين يهدفون إلى تمييع عملية الاجتهاد، وفتح الباب لكل طارق ليؤول النص الديني، تكريساً منهم لرفع حجاب القدسية عنه، وكأنه نص أدبي يطلبه كل من يهوى القراءة والتحليل، مع أن النصوص الأدبية عند مدرسة النقد الأدبي الجاد قد لا تكون متاحة لذلك أيضاً، والله المستعان.[٨٩]

الخاتمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه

وسلم تسليما كثيراً إلى يوم الدين، أما بعد: فيمكن تلخيص نتائج دراسة: (مفهوم النص عند دعاة التجديد- دراسة نقدية على ضوء مفهوم النص عند علماء أصول الفقه) فيما يأتي:

١- يتحدد مفهوم النص من خلال بيان العلاقة بين النص وثلاثة أمور أخرى هي: المعنى، والتأويل، والقدسية.

٢- أنتج بعض دعاة تجديد الخطاب الديني مفهوما جديداً للنص، يغاير المفهوم المتعارف عليه عند علماء أصول الفقه، من خلال نقل مناهج التأويلية الحديثة للتعامل مع النصوص البشرية وتطبيقها على النص الديني.

٣- النص عند دعاة التجديد كائن جامد من الحروف والألفاظ، مفرغ من أي معنى موضوعي، والقارئ هو الذي يبعث فيه الحياة عن طريق التأويل، فالنص لا يدل على معنى موضوعي، بل يحمِّله القراء معاني نسبية إضافية تختلف باختلاف الزمان والمكان وظرف المؤوِّل.

٤- النص عند علماء أصول الفقه يتكون من اللفظ والمعنى، فالنص يدل على معنى موضوعي، ولا يعني خفاء المعنى في بعض النصوص عدم وجوده، ومناهج تفسير النصوص عند علماء أصول الفقه بنيت على هذا الأساس.

٥- التأويل عند دعاة التجديد هو باعث الحياة في النصوص، بل هو النص ذاته؛ لأن النص بدون التأويل مفرغ من أي معنى، فالمؤوِّل لا يبحث عن مقاصد المتكلم بالنص، بل يبحث عن المعنى الذي يقبله العقل والواقع، والنص بطبيعته الرمزية مفتوح يستجيب لكل ذلك، ولا يوجد تأويل فاسدٌ لأي نص من النصوص، إلا حين يحل مكانه تأويل آخر، فيكون التأويل الجديد ناسخاً للتأويل السابق، وهكذا دواليك، دون ضابط، حتى إن مناهج القوم لا تقف عند التأويل الذي أجمعت الأمة عليه.

٦- التأويل عند علماء الأصول أداة للكشف عن مقاصد الشارع التي يرشد إليها النص الشرعي، وله شروط وضوابط، ولا يمارسه إلا من بلغ رتبة الاجتهاد، وليس منفلتاً كما هو عند بعض المعاصرين، وبعض النصوص الصريحة لا يجوز صرفها

عن دلالتها الصريحة، فالأصل أن النصوص بينة لا تحتاج إلى تأويل، لذا فالتأويل خلاف الأصل، وعلى المؤوِّل أن يقيم الدليل على صحة تأويله وإلا كان تأويله فاسداً، كذا لا يجوز الخوض في التأويل بعد إجماع الأمة على تأويل أي نص من النصوص.

٧- مناهج التأويلية الحديثة تحصر قدسية النص الديني في الألفاظ فقط، فحين تفسير النص بأنه الحروف والألفاظ التي تتلى يكون مقدساً، أما حين تفسير النص بأنه المعاني التي تفهم منه فلا قدسية لهذه المعاني، فالنص مقدس ولكن فهم النص غير مقدس، ولذلك فتحوا النصوص على معاني سيالة لا حصر لها ولا نهاية، فكأن معاني النص مفتوحة على احتمالات الظروف والمتغيرات، ووظيفة النص الاستجابة لهذه المتغيرات عن طريق التأويل، ومن هنا يقولون إن الدين مقدس، بينما فهم الدين غير مقدس، وحين التأمل في فهم الدين الذي أرادوه نجد أنه هو الدين، ولا معنى لتسمية النصوص الجامدة ديناً؛ لأنها غير قابلة للتطبيق إلا بعد تفسيرها.

٨- تنطلق مناهج تفسير النص عند علماء أصول الفقه من أصل أن القرآن العظيم كلام الله تعالى، ألفاظه ومعانيه، أنزله الله شريعة ومنهاجاً للأمة، يحمل مقاصد عظيمة أراد الله تعالى من المجتهدين الوصول إليها، وجعل سعة ورخصة للأمة في خفاء دلالة بعض النصوص التشريعية ليتحقق مقصد عالمية الشريعة واستجابتها لمتغيرات العصر، ولكن هذا الخفاء محكوم بمنهجية شرعية متزنة عند التأويل، فالمجتهد يتعامل مع النص الشرعي بتقوى وحذر وخوف وورع، خشية أن يخطئ مراد الله ومقاصده وراء هذا النص، فخفاء الدلالة لا يعني الجرأة عند التأويل، وفتح باب التأويل لكل أحد، بل ذلك منوط بأهل الاجتهاد فقط، ثم حين يختلفون في تأويل نص من النصوص يكون المصيب منهم واحداً فقط، وغيره مخطئ وله أجر على اجتهاده في التأويل، وهذا كله ينطلق من تقديس النص لفظه ومعناه.

(والله أعلم وأحكم، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم)

هوامش البحث:

[١] **المنهج البنيوي**: أحد المناهج الحديثة لتحليل النصوص وتأويلها، وهو يقوم على أساس أن اللغة

تتألف من رموز ودلالات وعناصر تشكل بنية الخطاب، وتكون مهمة الناقد أو القارئ اقتحام بنية الخطاب، للوقوف على المعاني الكامنة داخل النص فقط، بغض النظر عن قائله أو الواقع الذي بدأ منه الخطاب أو النص، انظر: إشكالية القراءة وآليات التأويل لنصر حامد أبو زيد ١٨،١٩ نقد النص لعلي حرب ١٢ التراث والحداثة للجابري ٤٣.

[٢] **المنهج التفكيكي** أحد المناهج الحديثة لتحليل النصوص وتأويلها، ويقوم على أساس أن السلطة في تفسير النصوص واللغات عموما للقارئ، وهو عكس المنهج البنيوي؛ لأنه لا يلتفت إلى بنية الخطاب كسلطة ترجع إليها المعاني، بل يقوم على تفكيك هذا الخطاب، وإطلاق العنان للقارئ أو المؤول ليبدع معاني سيالة لانهائية، انظر: التفكيكية دراسة نقدية لبييرف زيما، ترجمة أسامة الحاج ص٦ دليل الناقد العربي ٥٣،٥٤ إشكالية القراءة وآليات التأويل، د. نصر حامد أبو زيد ٢٠،٢١.

[٣] من هذه الدراسات على سبيل التمثيل لا الحصر: منهج المدرسة العقلية الحديثة في التفسير لفهد الرومي، الاتجاهات العقلانية الحديثة لناصر العقل، اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر لفهد الرومي، موقف المدرسة العقلية الحديثة من الحديث النبوي للناصر، موقف الاتجاه الفلسفي المعاصر من النص الشرعي للأسمري، موقف محمد أركون من ثبوت الوحي لإيلاف بنت يحيى.

[٤] انظر: إشكالية القراءة وآليات التأويل لنصر حامد أبو زيد ٢٠،٢١ نقد الحقيقة لعلي حرب ١٣،١٤ نظرية التأويل لمصطفى ناصف ١١٧،١٠٣،١١٠ التراث والحداثة للجابري ٤٣.

[٥] انظر: التفكيكية دراسة نقدية لبييرف زيما ١٦٧ المرايا المحدبة لحمودة ٥٥ نقد النص لعلي حرب ١٣.

[٦] انظر: الشريعة الإسلامية والعلمانية الغربية لمحمد عمارة ٦٠.

[٧] يقول الدكتور نصر حامد أبو زيد: " وليس من قبيل التبسيط أن نصف الحضارة العربية الإسلامية بأنها حضارة النص، بمعنى أنها حضارة أنبتت أسسها وقامت علومها وثقافتها على أساس لا يمكن تجاهل مركز النص فيه ". مفهوم النص ٩.

[٨] **تاريخية النص وتأنسنه** يعني أن النص القرآني انتقل بعد الوحي من الوضع الإلهي إلى الوضع البشري الإنساني، وأصبح كأي نص بشري آخر، يخضع لمناهج تحليل وتأويل النصوص البشرية، وهو في جانب الحاكمية والتشريع نص تاريخي مرتبط بالظرف والواقع والزمن الذي نزل فيه، انظر: نقد الخطاب الديني لنصر حامد أبو زيد ٢٠٦ النص والسلطة والحقيقة لنصر حامد أبو زيد ٩٦ روح الحداثة لطه عبد الرحمن ١٧٨،١٨٤.

[٩] انظر: نقد الخطاب الديني لنصر أبو زيد ٨٩ مفهوم النص لنصر أبو زيد ٢٤ الإسلام والعصر لطيب تيزيني ١١١ سلطة النص لعبد الهادي عبد الرحمن ١٧، يؤكد الدكتور أبو زيد أن البشر ليس في طاقتهم الوصول للمعنى الموضوعي للنص الديني؛ لأن القصد الإلهي في كماله وإطلاقه يعجز البشر عن الوصول إليه لنقصهم ومحدوديتهم، فلابد من تاريخية النص وتأنسنه

حتى يتاح لفهم البشر وتعدد قراءاتهم. انظر: إشكالية القراءة وآليات التأويل ١٥.

[١٠] انظر: مفهوم النص ١٩٦,٣١،٩٧،١١٧،١٧٧.

[١١] فلسفة التأويل ١٦.

[١٢] إشكالية القراءة وآليات التأويل ٢٢٨.

[١٣] انظر: الإسلام والعصر ١٢٩.

[١٤] الوحي.. الحقيقية.. التاريخ.. نحو قراءة جديدة للقرآن.. مقال لأركون.. مجلة الثقافة الجديدة.. العدد (٢٦) ص٣٦.

[١٥] انظر: تاريخ الفكر العربي الإسلامي ٩٨،١٤٥.

[١٦] نقد النص ٨٧.

[١٧] انظر: نقد الخطاب الديني لنصر أبو زيد ٨٩.

[١٨] انظر: التفكيكية دراسة نقدية لبييرف زيما ٣٧، دليل الناقد الأدبي للبازعي والرويلي ١٥٢، المرايا المحدبة لعبد العزيز حمودة ٣٣٦ الخطيئة والتكفير للغذامي ٢٦،٢٧ قضية البنيوية للمسدي ٦٨.

[١٩] انظر: الشريعة الإسلامية والعلمانية الغربية لمحمد عمارة ٦٠.

[٢٠] شرح تنقيح الفصول ٤٨.

[٢١] تقريب الوصول ١٢٩،١٣٠.

[٢٢] انظر: نفائس الأصول ٥٨٧/٢ الإبهاج ٢٦٤/١ التحبير ٢٩١/١ شرح الكوكب المنير ١٠٨/١.

[٢٣] انظر في علاقة القرائن بدلالة الألفاظ: القرائن عند الأصوليين ٨٣/١،٢١٥.

[٢٤] انظر: البرهان ١٨٥/١ بدائع الفوائد ٢٠٤/٤ القرائن عند الأصوليين ٢١٦/١.

[٢٥] انظر: القرائن عند الأصوليين ٢١٨/١،٢١٩.

[٢٦] انظر: العقد المنظوم ٧٩/٢ و انظر منه: ١٠٨/٢.

[٢٧] انظر: المصدر السابق.

[٢٨] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب العشر فيما يسقى من ماء السماء وبالماء الجاري، ٢٥١/٢، رقم ١٤٨٣.

[٢٩] انظر: العقد المنظوم ٢٢٨/٢ و انظر: القرائن عند الأصوليين ٢٢٢/١،٢٢٣.

[٣٠] انظر: مختصر الصواعق المرسلة ٣٣٦،٣٣٧.

[٣١] انظر: مجموع الفتاوى ٤٩٦/٢٠.

[٣٢] انظر: مختصر الصواعق المرسلة ١٢١.

[٣٣] انظر: المعتمد ٣٢٠/١ العدة ١٣٨/١ المستصفى ٤٨،٢٨/٢ التمهيد ٧/١ أصول السرخسي ١٦٣/١ الإحكام للآمدي ٦٤/٣ شرح تنقيح الفصول ٢٦٥ شرح مختصر الروضة ٦٤٧/٢ تيسير التحرير ١٣٦/١ التحبير ٢٧٤٩/٦.

[٣٤] روضة الناظر ٥٦٠/٢.

[٣٥] العدة ١٣٨/١.
[٣٦] انظر: الحدود ٤٣ روضة الناظر ٥٦٣/٢.
[٣٧] انظر: التمهيد ٩/١ روضة الناظر ٥٧٠/٢.
[٣٨] انظر: الموافقات ١٣٥/٤ وما بعدها، فقد بين الشاطبي أن جميع المجملات التي يتعلق بها تكليف قد حصل بيانها، فلم يبق مجمل مما يتعلق به تكليف في نصوص الشريعة.
[٣٩] انظر مسالك الترجيح بين هذه النصوص في: روضة الناظر ١٠٢٨/٣ البحر المحيط ١٦٥/٦ التحبير ٤١٢٦/٨ شرح الكوكب المنير ٦٠٩/٤
[٤٠] انظر: البحر المحيط ١٦٦/٦.
[٤١] انظر: المصدر السابق ١٢٨/٢ وما بعدها.
[٤٢] انظر: البحر المحيط ٢٤٤،٢٤٣/٢.
[٤٣] التأويل والحقيقة ١٤.
[٤٤] نقد الخطاب الديني ٨٩.
[٤٥] مفهوم النص ٢٣٧.
[٤٦] نقد الخطاب الديني ٨٩.
[٤٧] انظر: النص القرآني لطيب تيزيني ٢٦١.
[٤٨] انظر: فلسفة التأويل ١٦ مفهوم النص١١٧،٩٧.
[٤٩] انظر: الفكر الإسلامي لأركون ٢٤٥ النص القرآني لطيب تيزيني ٤٢٩ نقد الخطاب الديني لنصر أبو زيد ٨٩.
[٥٠] مفهوم النص ٢١٩.
[٥١] التراث والحداثة ٤٣.
[٥٢] إشكالية القراءة وآليات التأويل ١٥.
[٥٣] نقد النص ١٣.
[٥٤] انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج ١٢ المستصفى ٤٩/٢ الإحكام للآمدي ٦٥/٣ روضة الناظر ٥٦٣/٢ تيسير التحرير ١٤٥،١٤٤/١ شرح الكوكب المنير ٤٦٠/٣.
[٥٥] الإحكام ٦٦/٣.
[٥٦] انظر هذا الشرط في: المستصفى ٣٨٦/٢ الإحكام للآمدي ٦٧/٣ روضة الناظر ٩٦٢/٣ البحر المحيط ٢٠٢/٦ ومظنة هذا الشرط عند كلام الأصوليين عن اشتراط علم المجتهد باللغة العربية ووجوه الخطاب فيها.
[٥٧] انظر: المستصفى ٥٠/٢ الإحكام للآمدي ٦٧/٣ روضة الناظر ٥٦٤/٢ البحر المحيط ٤٤٣/٣.
[٥٨] البحر المحيط ٤٤٣/٣.

[٥٩] انظر: تيسير التحرير ١٤٤/١.

[٦٠] انظر: المعتمد ٥٣/٢ المحصول ٨٥٩/٣ الإحكام للآمدي ٣٥٦/١ شرح تنقيح الفصول ٣٢٠ نهاية الوصول ٢٥٧٦/٦ تحفة المسئول ٢٨٢/٢.

[٦١] انظر: المسودة ٣٢٩ مجموع الفتاوى ٥٩/١٣ أصول الفقه لابن مفلح ٤٤٥/٢ إرشاد الفحول ٤١٠/١.

[٦٢] انظر: الموافقات ٣٠٧/٣.

[٦٣] انظر:النص القرآني لطيب تيزيني ٢٦١.

[٦٤] انظر: المستصفى ٤٩/٢ روضة الناظر ٥٦٤/٢ شرح مختصر الروضة ٥٦٨/١.

[٦٥] انظر: المستصفى ٤٩/٢.

[٦٦] انظر: المصدر السابق ٥٠/٢.

[٦٧] تعليق هاشم صالح على كتاب أركون: من فيصل التفرقة إلى فصل المقال ١٣.

[٦٨] تعليق هاشم صالح على كتاب أركون: القرآن من التفسير الموروث إلى تحليل الخطاب الديني ٦٢.

[٦٩] تعليق هاشم صالح على كتاب أركون: من فيصل التفرقة إلى فصل المقال ١٣.

[٧٠] الدين واحتكار الحقيقة ٣٠.

[٧١] نقد الحقيقة ٢٥.

[٧٢] المصدر السابق ٣١.

[٧٣] نقد النص ١٣.

[٧٤] المصدر السابق ٢٦.

[٧٥] فعلى سبيل المثال تأويلات محمد شحرور شملت كل أبواب الدين أصولاً وفروعاً، ومن يطلع على تأويله للقضاء والقدر في القرآن الكريم يعلم المراد جيدا.

[٧٦] انظر: نقد الخطاب الديني لنصر أبو زيد ١٩٥،٥٥ الدين واحتكار الحقيقة لواثق غازي ٣٠ نقد الحقيقة لعلي حرب ٢٥ نقد النص لعلي حرب ٢٣ النص والسلطة والحقيقة لنصر أبو زيد ١٣.

[٧٧] نقد الخطاب الديني ١٩٥،١٩٦.

[٧٨] انظر: روضة الناظر ٢٦٦/١ قواعد الأصول ٣٦ مختصر ابن اللحام ٧٠ شرح الكوكب المنير ٨،٧/٢ المدخل لابن بدران ٨٧ رسالة ابن سعدي ١٠٠ مذكرة الشنقيطي ٥٥ معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة للجيزاني ١٠٦.

[٧٩] انظر: مجموع الفتاوى ١٧٣،٦٧،٣٦/١٢ شرح الكوكب المنير ٥٩/٢ معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة للجيزاني ١٠٦.

[٨٠] مجموع الفتاوى ٣٦/١٢.

[٨١] مفهوم النص ١٥١، مع ملاحظة أن رأي أهل السنة يخالف رأي الأشاعرة في هذا المفهـوم الذي

يذكره.

[٨٢] المصدر السابق ١٥٣.

[٨٣] انظر: مجموع الفتاوى ٢٩٨/١٢ شرح الكوكب المنير ٧/٢ رسالة ابن سعدي ١٠٠ معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة للجيزاني ١٠٦.

[٨٤] انظر: مختصر ابن اللحام ٧١ شرح الكوكب المنير ١١٥/٢ معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة ١٠٧.

[٨٥] انظر: شرح الكوكب المنير ٨/٢ معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة للجيزاني ١٠٧.

[٨٦] انظر: المسودة ٣٢٩ مجموع الفتاوى ٥٩/١٣ أصول الفقه لابن مفلح ٤٤٥/٢ إرشاد الفحول ٤١٠/١.

[٨٧] انظر: المفردات في غريب القرآن ٢٨٧.

[٨٨] المعتمد ٣٩٧/٢، ٣٩٨.

[٨٩] انظر: تجديد أصول الفقه الإسلامي للترابي ٣٢ العصرانيون للناصر ٢٤٢ من الاجتهاد إلى نقد العقل الإسلامي لمحمد أركون ١٠٤ من التراث إلى الاجتهاد لزكي الميلاد ٢٧٨.

ثبت المصادر والمراجع:

- الإبهاج في شرح المنهاج، تأليف: تقي الدين السبكي وابنه تاج الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ.
- الإحكام في أصول الأحكام، تأليف: علي بن محمد الآمدي، تعليق الشيخ: عبد الرزاق عفيفي، دار الصميعي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- الإسلام والعصر تحديات وآفاق، حوار بين الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي والدكتور طيب تيزيني، دار الفكر، دمشق، ١٩٩٨م.
- إشكاليات القراءة وآليات التأويل، تأليف: الدكتور نصر حامد أبو زيد، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، الطبعة السابعة، ٢٠٠٥م.
- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تأليف: محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: أبي حفص سامي الأثري، دار الفضيلة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- أصول السرخسي، تأليف: أبو بكر محمد بن أحمد السرخسي، تحقيق: أبو الوفاء الأفغاني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- أصول الفقه، تأليف: شمس الدين ابن مفلح المقدسي الحنبلي، تحقيق: د.فهد السدحان، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- البحر المحيط في أصول الفقه، تأليف: بدر الدين الزركشي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.
- بدائع الفوائد، تأليف: ابن قيم الجوزية، دار الكتاب العربي، بيروت، بدون تاريخ.

- البرهان في أصول الفقه، تأليف: إمام الحرمين الجويني، تحقيق: الدكتور عبد العظيم الديب، مطابع الدوحة الحديثة، قطر، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ.
- تاريخية الفكر العربي الإسلامي، تأليف: محمد أركون، المركز الثقافي العربي، بيروت، ١٩٩٨م.
- التأويل والحقيقة، تأليف: علي حرب، دار التنوير العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٨٥م.
- تجديد أصول الفقه الإسلامي، تأليف: الدكتور حسن الترابي، الدار السعودية للنشر والتوزيع.
- التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، تأليف: علي بن سليمان المرداوي الحنبلي، تحقيق: د.عوض القرني، د.أحمد السراح، د.عبد الرحمن الجبرين، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- تحفة المسؤول في شرح مختصر منتهى السول، تأليف: أبو زكريا يحيى الرهوني، تحقيق: الدكتور الهادي بن الحسين شبيلي، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الإمارات العربية المتحدة، دبي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- التراث والحداثة دراسات ومناقشات، تأليف: الدكتور محمد عابد الجابري، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٦م.
- التفكيكية دراسة نقدية، تأليف: بييرف زيما ترجمة: أسامة الحاج، مجمع مؤسسة الجامعة للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٩٩٦ م.
- تقريب الوصول إلى علم الأصول، تأليف: ابن جزي المالكي، تحقيق: محمد المختار بن محمد الأمين الشنقيطي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، توزيع مكتبة العلم، جدة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- التمهيد في أصول الفقه، تأليف: أبي الخطاب الكلوذاني الحنبلي، تحقيق: مفيد أبو عمشة، ومحمد إبراهيم علي، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ.
- تيسير التحرير، تأليف: محمد بن أمير بادشاه، مطبعة مصطفة البابي الحلبي وأولاده، القاهرة، ١٣٥٠ هـ.
- الحدود في الأصول، تأليف: أبو الوليد الباجي المالكي، تحقيق: نزيه حماد، مؤسسة الزعبي للطباعة والنشر.
- الخطاب والتأويل، تأليف: الدكتور نصر حامد أبو زيد، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، الطبعة الثانية، ٢٠٠٥ م.
- الخطيئة والتكفير من البنيوية إلى التشريحية، تأليف: الدكتور عبد الله الغذامي، دار سعاد الصباح، الكويت/القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٩٣ م.
- دليل الناقد العربي، تأليف: سعد البازعي وميجان الرويلي، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٢ م.

- الدين واحتكار الحقيقة آراء في نقد التفكير والسلوك الديني، تأليف: واثق غازي، مؤسسة الانتشار العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩م.
- رسالة لطيفة في أصول الفقه، تأليف: الشيخ عبد الرحمن السعدي، مكتبة ابن الجوزي، السعودية، الطبعة الأولى، مع منهج السالكين، تصحيح وتعليق: عبد الله الجار الله، ١٤٠٧هـ.
- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه، تأليف: موفق الدين ابن قدامة المقدسي، تحقيق: د.عبد الكريم النملة، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الخامسة، ١٤١٧هـ.
- سلطة النص، تأليف: عبد الهادي عبد الرحمن، مؤسسة الانتشار العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.
- شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول، تأليف: شهاب الدين القرافي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٩٣هـ، وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ، في مجلد واحد.
- شرح الكوكب المنير، تأليف: ابن النجار الفتوحي الحنبلي، تحقيق: وهبة الزحيلي، ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٤١٨هـ.
- شرح مختصر الروضة، تأليف: نجم الدين الطوفي الحنبلي، تحقيق: د.عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.
- الشريعة الإسلامية والعلمانية الغربية، تأليف: الدكتور محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- العدة في أصول الفقه، تأليف: القاضي أبي يعلى الفراء الحنبلي، تحقيق: د.أحمد المباركي، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.
- العصرانيون بين مزاعم التجديد وميادين التغريب، تأليف: محمد حامد الناصر، مكتبة الكوثر، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ.
- العقد المنظوم في الخصوص والعموم، تأليف: شهاب الدين القرافي، تحقيق: محمد علوي بنصر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، ١٤١٨هـ.
- علم التخاطب الإسلامي (دراسة لسانية لمناهج علماء الأصول في فهم النص) تأليف: د.محمد محمد يونس علي، دار المدار الإسلامي، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦م.
- الفكر الديني نقدٌ واجتهاد، تأليف: محمد أركون، ترجمة وتعليق: هاشم صالح، دار الساقي، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧ م.
- فلسفة التأويل دراسة في تأويل القرآن عند محيي الدين ابن عربي، تأليف: الدكتور نصر حامد أبو زيد، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، الطبعة السادسة، ٢٠٠٧ م.
- القرآن من التفسير الموروث إلى تحليل الخطاب الديني، تأليف: محمد أركون، ترجمة: هاشم صالح، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ٢٠٠٢م.

- القرائن عند الأصوليين، تأليف: د.محمد المبارك، عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.
- قضية البنيوية، تأليف: عبد السلام المسدي، دار الجنوب للنشر، تونس، ١٩٩٥ م.
- قواعد الأصول ومعاقد الفصول، تأليف: صفي الدين الحنبلي، تحقيق: الدكتور علي الحكمي، جامعة أم القرى، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وولده محمد، الناشر: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٢هـ.
- المحصول في علم الأصول، تأليف: فخر الدين ابن الخطيب الرازي، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة/الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- مختصر ابن اللحام (المختصر في أصول الفقه) تأليف: ابن اللحام الحنبلي، تحقيق: الدكتور محمد مظهر بقا، مركز البحث العلمي بجامعة الملك عبد العزيز، ١٤٠٠هـ.
- مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، تأليف: ابن قيم الجوزية، اختصره: محمد ابن الموصلي، مطبعة دار البيان، مصر، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ.
- المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: ابن بدران الدمشقي الحنبلي، قدم له: أسامة الرفاعي، مؤسسة دار العلوم، بيروت.
- مذكرة أصول الفقه، تأليف: محمد الأمين الشنقيطي، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.
- المرايا المحدبة من البنيوية إلى التفكيك، ترجمة عبد العزيز حمودة، دار عالم المعرفة للنشر، بيروت، لبنان.
- المستصفى من علم الأصول، تأليف: أبي حامد الغزالي، تحقيق: محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- المسودة في أصول الفقه، تأليف: ابن تيمية الجد وابن تيمية الأب وشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي، بيروت، بدون تاريخ.
- معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، تأليف: محمد حسين الجيزاني، دار ابن الجوزي، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.
- المعتمد، تأليف: أبي الحسين البصري المعتزلي، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
- المفردات في غريب القرآن، تأليف: الحسين بن محمد الأصفهاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت.
- مفهوم النص دراسة في علوم القرآن، تأليف: الدكتور نصر حامد أبو زيد، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، الطبعة السادسة، ٢٠٠٥م.
- من الاجتهاد إلى نقد العقـل العربي، تأليف: محمد أركون، ترجمة: هاشم صالح، دار السـاقي،

بيروت، ١٩٩٣م.
- من التراث إلى التجديد، تأليف: زكي الميلاد، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، الطبعة الأولى، ٢٠٠٤م.
- المنهاج في ترتيب الحجاج، تأليف: أبو الوليد الباجي المالكي، تحقيق: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٧م.
- الموافقات في أصول الشريعة، تأليف: أبو إسحاق الشاطبي المالكي، تحقيق: مشهور حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الخبر، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- النص القرآني أمام إشكالية البنية والقراءة، تأليف: طيب تيزيني، دار الينابيع، دمشق، ١٩٩٧م.
- النص والسلطة والحقيقة، تأليف: الدكتور نصر حامد أبو زيد، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، الطبعة الخامسة، ٢٠٠٦م.
- نظرية التأويل، تأليف: مصطفى ناصف، النادي الأدبي الثقافي، جدة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.
- نفائس الأصول في شرح المحصول، تأليف: شهاب الدين القرافي، تحقيق: حسن معوض وعادل عبد الموجود، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة/الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.
- نقد الحقيقة، تأليف: علي حرب، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٥م.
- نقد الخطاب الديني، تأليف: الدكتور نصر حامد أبو زيد، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٧ م.
- نقد النص، تأليف: علي حرب، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، الطبعة الخامسة، ٢٠٠٨ م.
- نهاية السول شرح منهاج الأصول، تأليف: جمال الدين الإسنوي، تحقيق: د. شعبان محمد إسماعيل، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- نهاية الوصول في دراية الأصول، تأليف: صفي الدين الهندي، تحقيق: د.صالح اليوسف، ود. سعد السويح، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة/الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.
- الواضح في أصول الفقه، تأليف: أبي الوفاء ابن عقيل الحنبلي، تحقيق: د.عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- الوصول إلى الأصول، تأليف: أبي الفتح بن بَرهان البغدادي، تحقيق: د. عبد الحميد أبو زنيد، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.